



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم
قرارات مقررات . مناشير . إعلانات وسلاغات

الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة	خارج الجزائر	تونس داخل الجزائر المغرب موريتانيا	الاشتراك سنوي
الطبع والاشتراكات ادارة المطبعة الرسمية	سنة	سنة	النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجمتها
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15. 18. 65 الى 17 ح ج ب 50 - 3200 التيكس : 65 180 IMPOF DZ	150 د.ج 300 د.ج بما فيها نفقات الارسال	100 د.ج 200 د.ج	

لمن النسخة الاصلية 250 د.ج لمن النسخة الاصلية وترجمتها 500 د.ج لمن العدد للسنين السابقة : حسب التسمية. وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين. المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم . يؤدي عن تغيير العنوان 300 د.ج لمن النشر على اساس 20 د.ج للسطر .

فهرس

قوانين واوامر

قانون رقم 87 - II مؤرخ في 14 رمضان عام 1407
الموافق 12 مايو سنة 1987 يتضمن الموافقة
على بروتوكول الاتفاق الاضافي للاتفاق
الاطاري للتعاون الصناعي بين حكومة
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وحكومة الجمهورية التونسية، الموقع بمدينة
تونس في 14 يونيو سنة 1986.

قانون رقم 87 - I2 مؤرخ في 14 رمضان عام 1407
الموافق 12 مايو سنة 1987 يتضمن الموافقة
على اتفاقية التعاون الثقافي والعلمي والتقني
بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية وحكومة الجمهورية الفرنسية الموقع
عليها في مدينة باريس بتاريخ 11 مارس سنة
1986.

فهرس (تابع)

مراسيم تنظيمية

مرسوم رقم 87 - 126 مؤرخ في 21 رمضان عام 1407 الموافق 19 مايو سنة 1987 يتضمن انشاء ديوان لتهيئة منطقة خنشلة واستصلاحها. 795

مرسوم رقم 87 - 127 مؤرخ في 21 رمضان عام 1407 الموافق 19 مايو سنة 1987 يتضمن احداث باب ونقل اعتماد في ميزانية الدولة. 795

مرسوم رقم 87 - 128 مؤرخ في 21 رمضان عام 1407 الموافق 19 مايو سنة 1987 يتضمن نقل اعتماد الى ميزانية وزارة الشبيبة والرياضة. 797

مرسوم رقم 87 - 129 مؤرخ في 21 رمضان عام 1407 الموافق 19 مايو سنة 1987 يغير تسمية المعهد الوطني للموارد المائية فيجعلها «الوكالة الوطنية للموارد المائية». 798

مرسوم رقم 87 - 130 مؤرخ في 21 رمضان عام 1407 الموافق 19 مايو سنة 1987 يتضمن انشاء مؤسسة وطنية للافتات اشارات الطرق. 799

مراسيم فردية

مرسوم مؤرخ في 20 رمضان عام 1407 الموافق 18 مايو سنة 1987 يتضمن تعيين أعضاء مجلس أمن الدولة. 802

مرسوم مؤرخ في 20 رمضان عام 1407 الموافق 18 مايو سنة 1987 يتضمن انتهاء مهام مدير الادارة العامة برئاسة الجمهورية. 803

مرسوم مؤرخ في 20 رمضان عام 1407 الموافق 18 مايو سنة 1987 يتضمن تعيين سفير فوق المادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. 803

مرسوم مؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1407 الموافق أول ديسمبر سنة 1986 يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية للتوضيب بالورق والورق المقوى (استدراك). 804

قرارات، مقررات، مناشير

وزارة الشؤون الخارجية

مقررات مؤرخة في 4 رمضان عام 1407 الموافق

2 مايو سنة 1987 تتضمن تعيين مكلفين بالدراسات والتلخيص، قائمين بالاعمال مؤقتا. 804

مقرر مؤرخ في 4 رمضان عام 1407 الموافق 2 مايو سنة 1987 يتضمن تعيين مفتش قائم بالاعمال مؤقتا. 804

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1407 الموافق 20 يناير سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 87/01 المؤرخة في 15 يناير سنة 1987 الصادرة عن المجلس الشعبي الولائي في الاغواط والمتضمنة انشاء المقاوله الولائية لتوزيع العتاد الفلاحي وصيانتها. 804

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1407 الموافق 20 يناير سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 86/26 المؤرخة في 23 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي الولائي في أم البوقى والمتضمنة انشاء المقاوله الولائية لتوزيع العتاد الفلاحي وصيانتها. 806

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1407 الموافق 20 يناير سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 86/56 المؤرخة في 3 ديسمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي الولائي في سطيف والمتضمنة انشاء المقاوله الولائية لتوزيع العتاد الفلاحي وصيانتها. 807

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1407 الموافق 20 يناير سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 86/28 المؤرخة في 16 نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي الولائي في سكيكدة والمتضمنة انشاء المقاوله الولائية لتوزيع العتاد الفلاحي وصيانتها. 808

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1407 الموافق 20 يناير سنة 1987 يأذن بتنفيذ المداولة رقم 86/33 المؤرخة في 24

فهرس (تابع)

الموافق 7 مارس سنة 1987 يتضمن اجراء
مسابقة للدخول الى المدرسة الوطنية والمعاهد
الاسلامية لتكوين الاطارات الدينية. 816

وزارة التعليم العالي

قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1407 الموافق 11 أبريل
سنة 1987 يتضمن تنظيم مسابقة الالتحاق
بمؤسسات التعليم العالي في الهندسة
المعمارية. 819

قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1407 الموافق 11 أبريل
سنة 1987 يتضمن تنظيم مسابقة الالتحاق
بمؤسسات التعليم العالي في الاعلام الآلى. 821

قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1407 الموافق 11
أبريل سنة 1987 يتضمن تنظيم مسابقة
الالتحاق بالمعاهد الوطنية للتعليم العالي
في العلوم الطبية. 823

وزارة المالية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام
1407 الموافق 31 ديسمبر سنة 1986 يحدد
كيفية تطبيق المادة 116 من قانون المالية
لسنة 1983 المعدلة بموجب المادة 79 من قانون
المالية لسنة 1986 و المتعلقة بالرسم على
عقود النقل الفردي أو الجماعي المسلمة
للأشخاص المقيمين من أجل القيام بسفر
دولي. 824

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 30 رجب عام 1407
الموافق 30 مارس سنة 1987 يتضمن التوزيع
المفصل للإيرادات والمصاريف للقطاعات
الصحية والمؤسسات الاستشفائية
المتخصصة. 826

قرار مؤرخ في 4 رجب عام 1407 الموافق 4
مارس سنة 1987 يتضمن تحديد شروط تسيير
الحسابات بالعملة الصعبة بالنسبة للمواطنين
المقيمين. 827

نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي
الولائي في عنابة والمتضمنة انشاء المقاوله
الولائية لتوزيع العتاد الفلاحي وصيانتة. 809

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى
عام 1407 الموافق 20 يناير سنة 1987 يأذن
بتنفيذ المداولة رقم 86/399 المؤرخة في 29
نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي
الولائي في قسنطينة والمتضمنة انشاء المقاوله
الولائية لتوزيع العتاد الفلاحي وصيانتة. 811

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى
عام 1407 الموافق 20 يناير سنة 1987 يأذن
بتنفيذ المداولة رقم 86/03 المؤرخة في 30
نوفمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي
الولائي في وهران والمتضمنة انشاء المقاوله
الولائية لتوزيع العتاد الفلاحي وصيانتة. 812

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى
عام 1407 الموافق 20 يناير سنة 1987 يأذن
بتنفيذ المداولة رقم 86/18 المؤرخة في 25
أكتوبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي
الولائي في غرداية والمتضمنة انشاء المقاوله
الولائية لتوزيع العتاد الفلاحي وصيانتة. 813

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 جمادى الاولى
عام 1407 الموافق 20 يناير سنة 1987 يأذن
بتنفيذ المداولة رقم 86/21 المؤرخة في 7
ديسمبر سنة 1986 الصادرة عن المجلس الشعبي
الولائي في غليزان والمتضمنة انشاء المقاوله
الولائية لتوزيع العتاد الفلاحي وصيانتة. 814

قرار مؤرخ في 4 رمضان عام 1407 الموافق 2 مايو
سنة 1987 يتضمن انشاء لجنة استشارية
للتسمية الودية للنزاعات المتعلقة بالصفقات
التي تبرمها وزارة الداخلية والجماعات
المحلية. 816

وزارة الشؤون الدينية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 رجب عام 1407

الجدول «ب»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة الاشغال العمومية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
62 - 35	مديريات الولايات - الموانئ والاملاك البحرية -	9.364.000
	أشغال الصيانة والترميمات	
71 - 35	مديريات الولايات - صيانة المطارات	10.000.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة لميزانية وزارة الاشغال العمومية	19.364.000

ديسمبر سنة 1986 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشبيبة والرياضة، من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1987،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 31 ديسمبر سنة 1986 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1987،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1987 اعتماد قدره تسعة وأربعون مليوناً ومائتا ألف دينار (49.200.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة، في الباب 37 - 9I «مصاريف محتملة - احتياطي مجمع».

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 1987 اعتماد قدره تسعة وأربعون مليوناً ومائتا ألف دينار

مرسوم رقم 87 - 128 مؤرخ في 21 رمضان عام 1407 الموافق 19 مايو سنة 1987 يتضمن نقل اعتماد الى ميزانية وزارة الشبيبة والرياضة

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10 و 152 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية،

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 15 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 29 ديسمبر سنة 1986 والمتضمن قانون المالية لسنة 1987،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 86 - 36I المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1407 الموافق 31

(49.200.000 دج) ويقيّد في ميزانية وزارة الشبيبة والرياضة، في الابواب المبينة في الجدول «أ» الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الشبيبة والرياضة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم

الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 رمضان عام 1407 الموافق 19 مايو سنة 1987.

الشاذلي بن جديد

الجدول «أ»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة بالدينار
	العنوان الثالث وسائل المصالح القسم السادس اعانات التسيير	
01 - 36	اعانة لمراكز التكوين	8.200.000
31 - 36	اعانة للمركز الوطني للفرق الوطنية	3.500.000
51 - 36	اعانة لمركز الاتحاديات الرياضية	3.500.000
	مجموع القسم السادس	15.200.000
	القسم السابع مصاريف مختلفة	
01 - 37	الادارة المركزية - الالعاب والمنافسات الدولية	21.000.000
21 - 37	الادارة المركزية - المقابلات الوطنية والدولية في الرياضة وللشبيبة	13.000.000
	مجموع القسم السابع	34.000.000
	المجموع العام للاعتمادات المخصصة	49.200.000

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10 و 125 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 167 المؤرخ في 23 رمضان عام 1401 الموافق 25 يوليو سنة 1981 والمتضمن انشاء المعهد الوطني للموارد المائية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 126 المؤرخ في 18 شعبان عام 1404 الموافق 19 مايو سنة 1984

مرسوم رقم 87 - 129 مؤرخ في 21 رمضان عام 1407 الموافق 19 مايو سنة 1987 يغير تسمية المعهد الوطني للموارد المائية فيجعلها «الوكالة الوطنية للموارد المائية».

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الري والبيئة والغابات،

— وبمقتضى الامر رقم 75 — 23 المؤرخ فى 17 ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتضمن القانون الاساسى النموذجى للمؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الاقتصادى،

— وبمقتضى المرسوم رقم 75 — 35 المؤرخ فى 17 ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتعلق بالمخطط الوطنى للمحاسبة،

— وبمقتضى الامر رقم 75 — 76 المؤرخ فى 17 ذى القعدة عام 1395 الموافق 21 نوفمبر سنة 1975 والمتضمن تحديد العلاقات الرئيسة بين المؤسسة الاشتراكية والسلطة الوصية والادارات الاخرى التابعة للدولة،

— وبمقتضى المرسوم رقم 65 — 259 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 أكتوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد التزامات المحاسبين ومسؤولياتهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 65 — 260 المؤرخ فى 18 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 14 أكتوبر سنة 1965 والمتضمن تحديد شروط تعيين المحاسبين العموميين،

— وبمقتضى المرسوم رقم 73 — 177 المؤرخ فى 28 رمضان عام 1393 الموافق 25 أكتوبر سنة 1973 والمتعلق بالوحدة الاقتصادية،

— وبمقتضى المرسوم رقم 77 — 184 المؤرخ فى 10 ربيع الثانى عام 1397 الموافق أول ديسمبر سنة 1977 والمتضمن انشاء الشركة الوطنية للاشغال العمومية،

— وبمقتضى المرسوم رقم 80 — 53 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق 14 أكتوبر سنة 1980 والمتضمن احداث المفتشية العامة للمالية،

— وبمقتضى المرسوم رقم 80 — 242 المؤرخ فى 24 ذى القعدة عام 1400 الموافق 4 أكتوبر سنة 1980 والمتعلق باعادة هيكل المؤسسات،

الذى يحدد صلاحيات وزير الرى والبيئة والغابات وصلاحيات نائب الوزير المكلف بالبيئة والغابات،

يرسم ما يلى :

المادة الاولى : تغير تسمية المعهد الوطنى للموارد المائية المحدث بالمرسوم رقم 81 — 167 المؤرخ فى 25 يوليو سنة 1981 المذكور أعلاه، فتصبح «الوكالة الوطنية للموارد المائية».

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 21 رمضان عام 1407 الموافق 19 مايو سنة 1987.

الشاذلى بن جديد

مرسوم رقم 87 — 130 مؤرخ فى 21 رمضان عام 1407 الموافق 19 مايو سنة 1987 يتضمن انشاء مؤسسة وطنية للافتات اشارات الطرق.

ان رئيس الجمهورية،

— بناء على تقرير وزير الاشغال العمومية،

— وبناء على الدستور لاسيما المادتان III — 10 و 152 منه،

— وبمقتضى القانون رقم 80 — 05 المؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق أول ماس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة، المعدل والمتمم،

— وبمقتضى القانون رقم 84 — 16 المؤرخ فى أول شوال عام 1404 الموافق 30 يونيو سنة 1984 والمتعلق بالاملاك الوطنية،

— وبمقتضى الامر رقم 71 — 74 المؤرخ فى 28 رمضان عام 1391 الموافق 16 نوفمبر سنة 1971 والمتعلق بالتسيير الاشتراكى للمؤسسات والنصوص المتخذة لتطبيقه،